الفهم القرآني ونظريات تشكل الخطاب
(القراءات القرآنية عند العلامة ابن الحاجب انموذجًا)

أ.م.د. عقيل رزاق نعمان

جامعة بغداد- كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية

علوم القرآن والتربية الإسلامية

akeel.razak@ircoedu.uobaghdad.edu.iq

الملخص:

إنَّ المتتبع للأبحاث المتعلقة بالدراسات الشرعية عموماً والدراسات القرآنية خصوصاً، يلاحظ الكم الكبير من الاقتباسات والاستشهاد بكلام العلامة ابن الحاجب، مما يؤهل هذه الدراسة إلى أن تُعطى قسماً من البحث العلمي في الدراسات التفسيرية، وتقرب أقوال العلامة ابن الحاجب إلى ايدي الباحثين.

فضلاً عن عدم وجود دراسة تتحدث عن قواعد المتعلقة بالقراءات القرآنية عند العلامة ابن الحاجب.

وتظهر أهمية هذا البحث في الآتي:

١- إن القواعد المتعلقة بالقراءات القرآنية من الموضوعات المهمة في العلوم الشرعية؛ إذا أن العمل على وفقها يعصم الإنسان من الشطط في فهم كتاب الله تعالى وتفسيره عند أغلب العلماء.

٢- تطرق العلامة ابن الحاجب إلى مباحث قيمة في قواعد المتعلقة بالقراءات القرآنية، أحسب أنه لم يسبق إليها، اجاد تحريرها، فتكون الدراسة عونا للباحثين على بيانها وكشف النقاب عنها.

الكلمات المفتاحية: (القرآن الكريم، النظريات، التشكل، الخطاب).

Quranic Understanding and Theories of Discourse Formation

(**The Quranic readings of the scholar Ibn Al-Hajib as an example**)

Dr. Aqeel Razak Neman

University of Baghdad - Ibn Rushd College of Education for Humanities

Quranic Sciences and Islamic Education

Abstract:

Anyone who follows research related to Sharia studies in general and Quranic studies in particular will notice the large amount of quotations and citations of the words of the scholar Ibn al-Hajib, which qualifies this study to be given a portion of scientific

research in interpretive studies, and brings the words of the scholar Ibn al-Hajib closer to the hands of researchers. In addition to the absence of a study that discusses the rules related to Quranic readings according to the scholar Ibn al-Hajib. The importance of this research appears in the following:

1- The rules related to the Quranic readings are important topics in the Islamic sciences; if working according to them protects a person from going too far in understanding the Book of Allah Almighty and interpreting it according to most scholars.

2- The scholar Ibn al-Hajib touched on valuable discussions in the rules related to the Quranic readings, which I think no one has done before, and he excelled in editing them, so the study will be an aid to researchers in explaining and uncovering them.

Keywords: (The Holy Quran, Theories, Formation, Discourse).

الفهم القرآني ونظريات تشكل الخطاب:

كشفت كتب الطبقات عن العلامة ابن الحاجب; بين علماء القراءة؛ فقد أجمعت على أنه كان معنياً بالقراءات، وأنه أخذها عن أساطين القرَّاء في مصر مقتبل حياته، وتمرّ حقبة من الزمن ثم يأتي العلامة ابن الجزري [١]، فيذكره في مواضع من كتابيه (النشر في القراءات العشر) (ابن الجزري، دون تاريخ، صفحة ١/٣٠، ٤٥، ٢٢٧، و٢/ ١٦، ٢٠)، و(منجد المقرئين) (ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ١٩٩٩، صفحة ١٩، ٢٠، ٥٥، ٦٦، ٧٥) ، وهو يعرض للقراءات

[١] وهو: شيخ القرَّاء العلامة الثقة الإمام الحافظ، أبو الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الشمس، العمري، الدمشقي، ثم الشيرازي، الشافعي، الشهير بابن الجزري، ولد في دمشق سنة (٧٥١هـ) وبها نشأ، واتمَّ حفظ القرآن الكريم في الثالثة عشرة من عمره، وأفرد القراءات وعمره خمس عشرة سنة، وجمعها وهو ابن سبعة عشر عاما، من مصنفاته: (النشر في القراءات العشر)، و(غاية النهاية في طبقات القراء)، و(منجد المقرئين ومرشد الطالبين)، توفي ضحوة يوم الجمعة ٥ ربيع الأول سنة (٨٣٣هـ) بمنزلة بمدينة شيراز في إيران.

المتواترة والشاذة، ويعزوا إليه آراء في ذلك، ثم يشير السفاقسي [١] إلى مثل هذا إشارة ليس بالغة الأهمية، ولكنه يضع علامة مضية على العلامة ابن الحاجب; بين النحويين والقُرَّاء (السفاقسي، ٢٠٠٤، صفحة ٤٩).

وقد لاحظ محقق كتاب الأمالي للعلامة الحاجب; الدكتور فخر سليمان صالح قدارة في مدى اهتمام العلامة ابن الحاجب; بالقراءات القرآنية، فقال: ((ويلاحظ أن اهتمام ابن الحاجب في القراءات القرآنية كان واضحاً، فقد تعرض لكثير من القراءات ونسبها لأصحابها، من ذلك الإملاء (٦١) على قوله تعالى:﴿ **أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى** ﴾ [يونس:٣٥]، والإملاء (٣٠) على قوله تعالى:﴿ **إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ**﴾ [طه:٦٣]، والإملاء (١٠) على قوله تعالى:﴿ **كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ**﴾ [غافر:٣٥])) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ٤٥/١).

ولمعرفة قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات القرآنية عند العلامة ابن الحاجب; أوزع الكلام على النحو التالي:

المطلب الأول: تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات

نص القاعدة: تُنَزَّلُ القِرَاءَتَانِ مَنْزِلَةَ الآيَتَيْنِ (الطاهر بن عاشور، ١٩٨٤، صفحة ٣٦٩/٢) .

أولاً: صيغ أخرى للقاعدة:

١- القراءتان كالآيتين في وجوب العمل بهما (ابن العربي، ٢٠٠٣، صفحة ٣٣٤/١) .

٢- القراءتان تجريان مجرى الآيتين (الكلوذاني، ١٤١٣هـ، صفحة ٥٦٩/١) .

٣- القراءتان كالآيتين لا تتناقضان (ابن القيم، ١٩٧٧، صفحة ٩٦/١) (الكلوذاني، ١٤١٣هـ، صفحة ٥٦٩/١) .

[١] وهو: أبو إسحاق، أبو الحسن علي بن محمد بن سالم النوري، ولد سنة (١٠٥٣هـ)، من مشايخه: قرأ على الشيخ عاشور القسنطيني، والشيخ سليمان الأندلسي وغيرهما، من مصنفاته: (غيث النفع في القراءات السبع)، و(حاشية على المواهب اللدنية) وغيرهما، توفي سنة (١١١٨هـ)، (الزبيدي، دون تاريخ، الصفحات ١٠٦٢/٢-١٠٦٣).

٤- تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات (السبت، ٢٠٠٥، صفحة ٨٨) .

ثانياً: ألفاظ القاعدة:

- القراءة:

وهي في اللغة: هي مصدر الفعل قرأ (الفيروزآبادي، دون تاريخ، صفحة ٤٨) يقال: ((وقرأ الكتاب قراءةً، وقرآنا، تتبع كلماته نظرًا ونطق بها، وتتبع كلماته ولم ينطق بها)) (أنيس و آخرون، ٢٠٠٤، صفحة ٧٥٦) .

قال ابن منظور: ((ومعنى القرآن معنى الجمع، وسُمِّيَ قرآنا لأنَّه يجمع السور فيضمها، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقرآنه**﴾، **[القيامة:١٧]** أي: جمعه وقراءَتَه ... وقَرَأْتُ الشيء قرءانًا: جمعتُه وضَمَمْتُ بعضَه إلى بعض، ومنه قولهم: ما قَرَأَتْ هذه الناقةُ سلىً قط)) (ابن منظور، ١٣٠٠هـ، صفحة ١٢٨/١) .

وفي الاصطلاح، فقد عرفها الزركشي بقوله: ((هي اختلاف ألفاظ الوحي ... في كتابة الحروف أو كيفيتها، من تخفيفٍ وتثقيلٍ وغيرهما)) (الزركشي، ١٩٥٧، صفحة ٣١٨/١) .

وعرفها ابن الجزري بقوله: ((علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة)) (ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ١٩٩٩، صفحة ٣) .

ثالثاً: توضيح القاعدة:

المقصود بهذه القاعدة: أنَّه إن كان لكل قراءة معنى يغاير معنى القراءة الأخرى وهما في موضع واحد، ولم يمكن اجتماعهما في شيء واحد، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد فهما بمنزلة

الآيتين (السبت، ٢٠٠٥، صفحة ٨٨) ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية; [١] بعد أن ذكر بعض القراءات الثابتة: ((فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علمًا وعملًا، لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى ظنا أن ذلك تعارض)) (ابن تيمية، ٢٠٠٤، صفحة ٣٩١/١٣) .

رابعاً: تطبيقات القاعدة:

كان للعلامة ابن الحاجب; منهج واضح في التعاطي مع القراءات القرآنية الثابتة التي يختلف فيها المعنى، ولإيمانه إنَّ كل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب العمل بها كلها، من ذلك بيانه لقوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ**﴾ [سورة يونس: ٣٥]، إذ قال: ((بالتاء وهي قراءة الأكثرين، وأما من قرأ بالياء، وهي قراءة ابن كثير وحمزة والكسائي (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ٢١٨/٢) ، فلمجيئه بلفظ الغيب، وهو قوله: ﴿**بَنِي إِسْرَائِيلَ**﴾)) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ١٦٤/١) ، أي: أن من قرأ قوله تعالى:﴿ **لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ**﴾، بالتاء فهو انتقال من الغيبة إلى الخطاب (التفات)، والتقدير: وإذا أخذنا ميثاق بني إسرائيل وقلنا لهم: لا تعبدوا إلا الله، ومن قرأها بالياء فتبعًا للسياق؛ لأنَّ:﴿ **بَنِي إِسْرَائِيلَ**﴾، قبلها جاءت بلفظ الغائب، والتقدير: وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل بأن لا يعبدوا إلا الله (الطبري، دون تاريخ، صفحة ٢٨٨/٢) .

[١] وهو: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النمري الحراني، الشهير بابن تيمية، أحد أبرز العلماء المسلمين بين القرنين السابع والثامن الهجريين، ولد في ربيع الأول سنة (٦٦١هـ) في مدينة حران الواقعة اليوم جنوبي تركيا، ثم انتقل مع اسرته إلى دمشق، عرف بسعة علمه في علوم الشريعة والعربية، وتنوع معارفه الفكرية والنقدية، وكثرة تصانيفه في مختلف الفنون السائدة في عصره، إذ تربو على (٣٠٠) عنوان، ما بين رسائل مختصره، وكتب ذوات مجلدات ضخمة، توفي في شوال سنة (٧٢٨هـ) في سجن القلعة بدمشق، بعد مرض لم يمهله أكثر من بضعة وعشرين يوماً، (الذهبي، ١٩٩٣، صفحة ٢٨٩/٢٢) : ٢٢/ ٢٨٩.

ومن ذلك بيانه لقوله تعالى: ﴿**وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُون**﴾ [سورة المائدة: ٤٧]، إذ قال: ((على قراءة حمزة إما معطوفا باعتبار المعنى فيما تقدم من قوله: ﴿**وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِين**﴾[سورة المائدة: ٤٦]؛ لأن المعنى: وآتيناه الإنجيل للهدى والنور والتصديق وليحكم، لأن المعنى: ليهدي وينور ويصدق: فحسن قوله: وليحكم، لذلك، كما جاء قوله:﴿ **إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاء الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِب**﴾[سورة الصافات: ٧]، لأن المعنى: خلقناها زينة، فحسن مجيء:﴿وَحِفْظًا﴾ لذلك، وإما متعلقا بفعل مقدر دل عليه قوله تعالى:﴿ **بِمَا أَنزَلَ اللّهُ** ﴾، كأنه قيل: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه، أنزلناه، فحذف لذلك)) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ٢٥٨/١) (الطبري، دون تاريخ، صفحة ٣٧٤/١٠).

وكذلك في قوله تعالى:﴿ **وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللّهِ فَعَلَى اللّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُواْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمـةً**﴾[سورة يونس: ٧١]، إذ قال: ((قوله تعالى:﴿ **فَأَجْمِعُواْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءكُمْ** ﴾، على قراءة الجماعة مفعول معه باعتبار أنه في المعنى مشترك بينه وبين فاعل:﴿ **أَجْمِعُواْ** ﴾، وبيانه من وجهين: **أحداهما**: أنه لو لم يكن كذلك لكان معطوفاً على:﴿ **أَمْرَكُمْ** ﴾، ولو كان معطوفاً على: ﴿**أَمْرَكُمْ**﴾، لكان التقدير: أجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم، ولا يقال إلا أجمعت أمري وجمعت شركائي، وثانيهما: ما ثبت من قراءة يعقوب : ﴿**شُرَكَاؤُكُمْ** ﴾، بالرفع (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ٢٨٦/٢)، وإذا اجتمع قراءتان لإحداهما تأويلان أحداهما موافق للقراءة الأخرى كان حمله على القراءة الموافقة للأخرى أولى؛ لئلا يؤدي إلى اختلاف المعاني، والاصل اتفاقهما، والله أعلم)) (أبو يعلى، ١٩٩٠، صفحة ٨٨٣/٣) (السبكي و وولده تاج الدين، ١٩٨٤، صفحة ٢٤٢/٣).

المطلب الثاني: ثبوت القرآن والقراءات

نص القاعدة: " مَا نُقِلَ آحَادًا فَلَيْسَ بِقرآن " (ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ١٩٨٥، صفحة ٤٦) (ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، ٢٠٠٦، صفحة ٣٧٣) .

أولاً: صيغ أخرى للقاعدة:

١- القرآن لا يثبت إلا بالخبر المتواتر (الباجي، ١٣٣٢هـ، صفحة ١٥٦/٤).

٢- القرآن لا يثبت إلا بنقل متواتر (الدبوسي، ١٩٩٩، صفحة ٤١٩) .

٣- القرآن شرطه التواتر (الشوكاني، ١٩٩٣، صفحة ٧٠/٧) .

٤- القراءات السبع شرطها التواتر وجملة القرآن متواتر قطعي (ابن الوزير، ١٩٩٦، صفحة ١٣٤).

ثانياً: ألفاظ القاعدة:

١- الآحاد:

ويراد به هنا، ما صح سنده، وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر عند القراء (السيوطي، دون تاريخ، صفحة ٢١٠/١).

ومثاله: قراءة ابن مسعود2:(فاقطعوا أيمانهما) مع أن القراءة المتواترة: ﴿**فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا**﴾ [سورة المائدة: ٣٨].

وقراءة ابن عباس2 :(وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا)، بزيادة (صالحة) وإبدال كلمة (أمام) من كلمة (وراءهم)، مع أن القراءة المتواترة: ﴿**وَكَانَ وَرَاءهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا**﴾ [سورة الكهف: ٧٩].

٢- القرآن:

قال ابن الحاجب; في تعريفه: " **وَهُوَ الْكَلَامُ الْمُنَزَّلُ لِلْإِعْجَازِ بِسُورَةٍ مِنْهُ** " (ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، ٢٠٠٦، صفحة ٣٧٣) .

قال العضد في شرحه: ((فخرّج الكلام الذي لم ينزل، والذي أنزل لا للإعجاز كسائر الكتب السماوية، والسنة، والمراد بالسورة البعض المترجم أوله وآخره توقيفًا، وقوله: بسورة منه إن أجرى على ظاهره فلإخراج بعض القرآن فإن التحدي وقع بسورة من كل القرآن، أي سورة كانت غير مختصة ببعض، وإن أريد بسورة من جنسه في البلاغة والعلو فيتناول كل القرآن، وكل بعض منه وهذا أقرب إلى غرض الأصولي)) (العضد الإيجي، ٢٠٠٤، صفحة ٢٧٤/٢).

ثالثاً: توضيح القاعدة:

لا خلاف بين العلماء في أن القرآن الكريم متواتر (الغزالي، ١٩٩٣، صفحة ١٩٣/١) (الزرقاني، دون تاريخ، الصفحات ١٩٨/١-١٩٩) ، واستدل العلامة ابن الحاجب; على ذلك بقوله:

((لِلْقَطْعِ بِأَنَّ الْعَادَةَ تَقْضِي بِالتَّوَاتُرِ فِي تَفَاصِيلِ مِثْلِهِ)) (ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، ٢٠٠٦، صفحة ٣٧٣) .

قال الأصفهاني في شرحه: ((وذلك لأنا قاطعون بأن العادة تقضي بأن مثل هذا الكتاب الذي يكون هاديًا للخلق، معجزًا على وجه لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بسورة من مثله لم يقدروا عليه، يمتنع ألا يتواتر في تفاصيله، أي في أصله وأجزائه ووضعه وترتيبه ومحله؛ إذ الدواعي تتوفر على نقله إلى أن يصير شائعًا مستفيضًا متواترًا، فما لم يبلغ إلى حد التواتر يقطع بأنه ليس من القرآن)) (الأصفهاني، ١٩٨٦، صفحة ٤٦٤/١) .

وإنما الاختلاف -بناء على أن حقيقة القرآن والقراءات واحدة -في ثبوت القراءات السبع، هل هي متواترة؟

فيرى بعض العلماء أن القراءات السبع فيها متواتر وفيها غير متواتر، ويتزعم هذا الرأي أبو شامة [١]، حيث قال: ((والقراءات المنسوبة إلى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى: المجمع عليه، والشاذ، غير أن هؤلاء السبعة؛ لشهرتهم وكثرة الصحيح المجتمع عليه في قراءتهم تركن النفس إلى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم)) (أبو شامة، ٢٠٠٣، صفحة ١٧٤) .

وإليه ذهب ابن الجزري، حيث قال: ((كنت أجنح إلى القول بأن القراءات السبع متواترة، ثم ظهر فساده)) (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ٩/١، ١٣) .

ويرى جمهور أهل القراءات وكثير من الأصوليين أن القراءات السبع متواترة (الغزالي، ١٩٩٣، صفحة ١٠٢/١) (الآمدي، ٢٠١١، صفحة ٣٢٩/٣) (المحلي، ٢٠١٥، صفحة ٢٢٩/١) (ابن٩٧٥صفحة ١٢٧/٢٣) (السيوطي، دون تاريخ، صفحة ٢١٠/١)، وإليه ذهب العلامة ابن الحاجب;، واستدل على ذلك بقوله ((لو لم تكن لكان بعض القرآن غير متواتر كملك ومالك

[١] وهو: شهاب الدين، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، ولد سنة (٥٩٩هـ) في دمشق، قرأ القرآن وله دون العشر، وقرأ القراءات كلها سنة ست عشر على الشيخ علم الدين السخاوي، وسمع بالإسكندرية من أبي القاسم عيسى بن عبد العزيز وغيره، وتوفي في التاسع عشر من شهر رمضان (٦٦٥هـ)، ودفن بمقابر باب الفراديس في دمشق، (الذهبي، ١٩٩٣، صفحة ٢٧٦/٥) .

ونحوهما، وتخصيص أحدهما تحكم باطل لاستوائهما)) (ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، ٢٠٠٦، صفحة ٣٧٣) ، أي: إن لو لم تكن القراءات السبع متواترة لكان بعض القرآن غير متواتر، والملازمة تأتي من أن تخصيص بعض القراءات بكونها قرآنا دون غيرها تحكم، فإن الكل نقلت على السواء، وأجمع الأئمة بجواز الصلاة بها؛ فكلها قرآن (العضد الإيجي، ٢٠٠٤، صفحة ٢٨٦/٢) .

رابعاً: تطبيقات القاعدة:

كانت الآيات القرآنية عمدة العلامة ابن الحاجب; في الاستشهاد، ولها القدح المعلى في مصنفاته، فهي المادة الأولى التي اعتمد عليها في صحة آرائه وترجيحاته، فقد أملى في الأمالي مثلاً على (١٤٥) آية من القرآن، واستشهد بـ (٢٧٢) آية، منها:

وفي عود الضمير على مذكور وغير مذكور أملى ابن الحاجب بالقاهرة؛ ((لا يُشترط أن يكون الضمير عائداً على مذكور ليس إلَّا، بل على مذكور وغير مذكور، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ**﴾ [سورة النساء: ١١]، إلى قوله تعالى:﴿**وَلِأَبَوَيْهِ**﴾، فإن الضمير عائد على الميت، وإن لم يتقدّم له ذكر، إلا أنه لما قال: ﴿**يُوصِيكُمُ**﴾، عُلِمَ أنَّ ثمَّ ميتًا، فيعود الضمير على مذكور وغير مذكور إذا كان في الكلام ما يُرشِد إليه، وإن لم يكن مصرّحًا به)) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ١١٨/١).

ومن آثار عدم إيمانه بصحة السند وحده، والتزامه بالتواتر، ورفضه الاعتقاد بأنّ القراءات السبع آحاد، فإنه ((لم يذكر في أماليه قراءات عن غير السبعة، إلا قراءة واحدة من القراءات الشاذة، وهي في الإملاء (٨٦) على قوله تعالى: ﴿**هَؤُلاء بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ**﴾ [سورة هود: ٧٨]، ومع توجهه لهذه القراءة الشاذة فإن ثقته كانت كبيرة في القراء السبعة، فهو يعتبر أن القراءة الضعيفة في اللغة لم تأت في السبعة، إذ يقول في الإملاء (٩٧) على قوله تعالى:﴿ **لاَّ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ** ﴾ [سورة النساء: ٩٥]: ((والذي يقوي ذلك أن الخفض لم يأت في السبعة لضعفه))، حيث يفهم من ذلك أن ابن الحاجب يرى أن القراء السبعة لم ترد في قراءتهم لغة ضعيفة ليس لها توجيه صحيح عند اللغويين والنحويين)) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، الصفحات ٤٥/١-٤٦).

وبناءً على منهجه: أنه ذهب إلى أن (امرأتك) مرفوعة على البدلية من دون النصب على الاستثناء في قوله تعالى:﴿ **قَالُواْ يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُواْ إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلاَ يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ امْرَأَتَكَ** ﴾ [سورة هود: ٨١]؛ لأن هذا عنده أظهر نزولاً عند قياس العربية، أما حملها على الرفع والنصب فـ ((إنَّما يقع فيه من يعتقد أنَّ القراءات السبع آحاد، يجوز أن يكون بعضه خطأ، فلا يبالي في حمل القراءتين على ما يناقضان به، فأمَّا من يعتقد الصحة في جميعها فبعيد عن مثل ذلك)) (ابن الحاجب، ١٩٩٧، صفحة ٥٤٦/١) .

المطلب الثالث: الاحتجاج بالقراءة الشاذة

نص قاعدة: " الْعَمَلَ بِالشَّاذِّ – وَهُوَ مَا نُقِلَ آحَادًا – غَيْرُ جَائِزٍ " (ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، ٢٠٠٦، صفحة ٣٧٣).

أولاً: صيغ أخرى للقاعدة:

١- لا عبرة بالقراءة الشاذة في القرآن (الزليطني، ١٩٩٩، صفحة ٣٥/٢) .

٢- القراءة الشاذة إذ خالفت القراءة المتواترة المجمع عليها ولم يمكن الجمع فهي باطلة (الشنقيطي، ١٩٩٥، الصفحات ٢٤٨/٥-٢٤٩) (السبت، ٢٠٠٥، صفحة ٩٣/١).

ثانياً: ألفاظ القاعدة:

- **الشاذ:** أصله في اللغة من شذَّ، يَشِذُّ، ويَشُذُّ، شُذُوذًا، وهو الذي انفرد عن غيره .

وفي الاصطلاح: عكس المتواتر، والمتواتر من القراءات هو القرآن الكريم نفسه، الذي عرّفه العلماء بقولهم: ((الكلام المعجز، المنزل على النبي (ﷺ)، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته)) (السيوطي، دون تاريخ، صفحة ٢٠٣/١) .

ويستخلص من هذا التعريف شرطين أساسين لاعتبار القراءة متواترة، هما:

١- أن تكون موافقة للرسم العثماني بوجه من الوجوه (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ٩/١) (السيوطي، دون تاريخ، صفحة ٢٠٣/١).

٢- أن تكون منقولة إلينا بالتواتر، وقد تناولنا في القاعدة السابقة الحديث عن ذلك.

كما أن هناك شرطاً آخر ذكره العلماء للقراءة المتواترة، وهو مجيئها على الفصيح من لغة العرب، وبتعبير آخر أن تكون موافقة لوجه جائز في العربية التي نزل بها القرآن؛ ومن ثم متى فقد

شرط من هذه الشروط في القراءة أطلق عليها شاذة (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ١٣/١) .

وذهب بعض العلماء إلى أن المقصود بالقراءة الشاذة هو ما زاد على القراءات العشر المشهورة (السيوطي، دون تاريخ، صفحة ٢١٦/١) ، وضيق آخرون، فقالوا ما زاد على السبع، وهو مذهب العلامة ابن الحاجب; فيما نقله عنه عبد الوهاب السبكي وصححه بأنَّ ما وراء العشر هو الشاذ؛ لأنَّ ابن الحاجب; قال: ((والسبع متواترة " فيفهم من كلامه أنَّ ما وراءها شاذ)) (السبكي أ.، ٢٠٠٣، صفحة ٢١) ، وقد ردَّ عليه ابن الجزري بأنَّ هذا : ((لا يدل عليه كلام ابن الحاجب، ثم أنَّه لو أدعاه لما سلم له، إذ أنه لا يستطيع أحد أن يماري في أنَّ قراءة جعفر ويعقوب وخلف متواترة، وأنَّ قراءة خلف لا تخرج عن أولئك السبعة، ولا عن الكوفيين في حرف، كما أنَّ قراءة يعقوب جاءت عن عاصم وأبي عمرو، وأبو جعفر هو شيخ نافع، ولا يخرج عن السبعة من طرق أخرى)) (ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، دون تاريخ، صفحة ٤٥/١) .

ويرى الدكتور طارق الجنابي أنَّ ما ذكره السبكي أدلُّ من قول ابن الجزري (الجنابي، ١٩٧٤، صفحة ٣٥) ؛ لأنَّ ابن الحاجب صرَّح بذلك في كتابه: (منتهى الوصول والأمل)، فقال: ((القراءات السبع متواترة ... لنا: لو لم تكن – لكان بعض القرآن غير متواتر، كـ (ملك) و(مالك) ونحوهما، وتخصيص أحدهما تحكم باطل لاستوائهما " ثم قال بعد ذلك: " العمل بالشاذ غير جائز)) (ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ١٩٨٥، صفحة ٤٦) .

ثالثاً: توضيح القاعدة:

يتضح من خلال بيان مفهوم القراءة الشاذة أنها ليست قرآناً، ولكن هل هذا ينفي حجيتها مطلقاً، أو لا ينفي حجيتها؛ لأنها إذا وردت من طريق صحيح غير متواتر صارت بمنزلة خبر الآحاد في كونها دليلاً ظنياً يحتج بها، أجاز بعض العلماء الاحتجاج بها (ابن النجار، ١٩٩٧، صفحة ١٣٨/٢) (السبكي أ.، ٢٠٠٣، صفحة ٣٢١/١)، ومنع آخرون، وإليه ذهب العلامة ابن الحاجب; فقال: ((العمل بالشاذ غير جائز؛ (لأنه) ليس بقرآن؛ إذ لم يتواتر، ولا خبر يصح العمل به؛ لأن الخبر الذي يصح العمل به: ما رواه الراوي صريحًا على أنه خبر عن الرسول6 وهذا ليس كذلك))

(ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ١٩٨٥، صفحة ٤٦) (العضد الإيجي، ٢٠٠٤، الصفحات ٢/٢٨٧-٢٨٨).

رابعاً: تطبيقات القاعدة:

يتفرع على القاعدة كلُ ما يتفرع على القول بحجية خبر الواحد، ومن ذلك تخصيص أو تقييد القرآن والسنة المتواترة بالقراءة الشاذة إذا وردت تفسيرا أو حكمًا، وبالتالي فإن القول بجواز العمل بها أو عدم جوازه سيكون سبباً في اختلاف المعاني عند المفسرين، وربَّما يترتب عليه خلاف بين الفقهاء.

وقد مثل العلامة ابن الحاجب; لواحدة من مواضع الخلاف بين العلماء على أثر ذلك، فقال: ((مثل: فصيام ثلاثة أيام (متتابعات)، فإن زيادة (متتابعات) بعد قوله (أيام) نقلت آحادًا، فلا يجوز، أن يحتج به على وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين، وأبو حنيفة جوز العمل بالشاذ واحتج به على وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين)) (ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ١٩٨٥، صفحة ٤٨).

فهو يشير من خلال هذا المثال إلى الخلاف الحاصل في اشتراط التتابع في كفارة اليمين، وسبب الخلاف هو زيادة كلمة (متتابعات) لقراءة ابن مسعود; بعد قوله تعالى: ﴿**فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ**﴾ [سورة المائدة: ٨٩]، فمن جوز العمل بالقراءة الشاذة اشترط التتابع في الكفارة، ومن منع العمل بالقراءة الشاذة لم يشترط التتابع (الطبري، دون تاريخ، صفحة ٧/٣٠) (القرطبي، ١٩٨٨، صفحة ٦/٢٨٣).

وأما عن موقف العلامة ابن الحاجب; من الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الشواهد النحوية؛ فانَّه لم يحتج بها إلَّا في بضعة مواضع من مصنفاته إلا إذا دعته الحاجة إلى ذلك، وكان يؤولها بما يجعلها واضحة المعنى مفهومة التوجيه، وربَّما كان ذلك تبعًا لبعض النحويين ولا سيَّما الزمخشري الذي عني ابن الحاجب; بشرح كتابه المفصل، وأحيانا يستشهد بها من تلقاء نفسه؛ على أنَّها نصوص لغوية وردت في كلام عربي فصيح، ومن الأمثلة على ذلك: ما استشهد به تبعاً للزمخشري

على رفع المضارع بعد (أن) في قراءة شاذة للآية في قوله تعالى:﴿ **لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ** ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]، فقال: وقوله: وبعض العرب رفع الفعل بعد (أن) تشبيهًا بـ (ما)، وهذا شاذ، وعليه ما روي شاذًا في قوله تعالى: (أنْ يتُّم الرضاعة) برفع يُتِمُّ" (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ٢٢٦/٢).

واستشهد تبعًا للزمخشري أيضًا على حذف التنوين للتخفيف بالقراءة الشاذة (أحدَ الله) [سورة الاخلاص: ١] ، بضم الدال في (أحدُ) دون تنوين، فقال: " و(التنوين ساكن)؛ لأنَّه حرف مبني، وأصل البناء السكون، فإن لقي ساكنًا آخر فحكمه أن يحرك بالكسر، وقد يحذف تخفيفًا تشبيهًا له بحرف المد واللِّين، كما شُبِّه به في غير موضع، ومنه القراءة الشاذة في قوله: (أحدُ الله) (ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، دون تاريخ، صفحة ٢٢٦/٢).

الخاتمة

ويخلص البحث إلى أن كتب الطبقات قد كشفت عن العلامة ابن الحاجب؛ بين علماء القراءة؛ فقد أجمعت على أنه كان معنياً بالقراءات، وأنه أخذها عن أساطين القرَّاء في مصر مقتبل حياته، وتمرّ حقبة من الزمن ثم يأتي الإمام ابن الجزري، فيذكره في مواضع من كتابيه (النشر في القراءات العشر)، و(منجد المقرئين)، وهو يعرض للقراءات المتواترة والشاذة، ويعزوا إليه آراء في ذلك، ثم يشير السفاقسي إلى مثل هذا إشارة ليس بالغة الأهمية، ولكنه يضع علامة مضية على العلامة ابن الحاجب؛ بين النحويين والقُرَّاء.

المراجع:

القرآن الكريم .

(بلا تاريخ).

إبراهيم أنيس، و آخرون. (٢٠٠٤). المعجم الوسيط (الطبعة ٤). مصر: مجمع اللغة العربية–مكتبة الشرق الدولية.

ابن الحاجب. (١٩٨٥). منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل (الطبعة ١). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الحاجب. (١٩٩٧). شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب (الطبعة ١). (تحقيق: جمال عبد العاطي مخيمر أحمد) السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز.

ابن الحاجب. (٢٠٠٦). مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل (الطبعة ١). (تحقيق: نذير حمادو) بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن الحاجب. (دون تاريخ). أمالي ابن الحاجب. (تحقيق : فخر صالح سليمان قدارة) بيروت وعمان: دار الجيل ، ودار عمار.

أبو إسحاق أبو الحسن علي بن محمد بن سالم النوري السفاقسي. (٢٠٠٤). غيث النفع في القراءات السبع (الطبعة ١). (تحقيق: أحمد محمود عبد السميع الحفيان) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي بكر الأصفهاني. (١٩٨٦). بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (الطبعة ١). (تحقيق: محمد مظهر بقا) السعودية: دار المدني.

أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الحسن البغدادي الحنبلي الكلوذاني. (١٤١٣هـ). الانتصار في المسائل الكبار (الطبعة ١). (تحقيق: سليمان العمير) مكتبة العبيكان.

أبو الخير محمد بن علي بن يوسف الشمس ابن الجزري. (١٩٩٩). منجد المقرئين ومرشد الطالبين (الطبعة ١). بيروت: دار الكت العلمية.

أبو الخير محمد بن علي بن يوسف الشمس ابن الجزري. (دون تاريخ). النشر في القراءات العشر. (تحقيق: علي محمد الضباع) بيروت: المطبعة التجارية الكبرى.

أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار العضد الإيجي. (٢٠٠٤). شرح مختصر المنتهى الأصولي للإمام أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي (الطبعة ١). (تحقيق: محمد حسن إسماعيل) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي أبو شامة. (٢٠٠٣). المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (الطبعة ١). (تحقيق: إبراهيم شمس الدين) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الوليد بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث القرطبي الأندلسي الباجي. (١٣٣٢هـ). المنتقى شرح الموطأ (الطبعة ١). مصر: مطبعة السعادة.

أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. (١٩٨٨). الجامع لأحكام القرآن (الطبعة ١). (تحقيق: سالم مصطفى البدري) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو نصر تاج الدبن عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي. (٢٠٠٣). جمع الجوامع في أصول الفقه (الطبعة ٢). (تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم) بيروت: دار الكتب العلمية.

أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور. (١٣٠٠هـ). لسان العرب (الطبعة ١). (تحقيق: عامر أحمد حيدر، وراجعه: عبد المنعم جليل إبراهيم) بيروت، لبنان: دار صادر.

أحمد بن عبد الرحمن موسى القروي المالكي الزليطني. (١٩٩٩). الضياء اللامع شرح جمع الجوامع في أصول الفقه (الطبعة ٢). (تحقيق: د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة) الرياض: مكتبة الرشد.

أحمد بن محمد بن علي ابن الوزير. (١٩٩٦). المصفى في أصول الفقه (الطبعة ١). بيروت: دار الفكر المعاصر.

الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجنكي الشنقيطي. (١٩٩٥). أضواء البيان في لإيضاح القرآن بالقرآن. (ضبطه وصححه وخرّج آياته: الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي) بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني. (دون تاريخ). مناهل العرفان في علوم القرآن (الطبعة ٣). دمشق: مطبعة عيسى الحلبي.

الفيروزآبادي. (دون تاريخ). القاموس المحيط (الطبعة ١). (تحقيق: محمد المصري) مصر: المكتبة الحسينية.

القاضي أبي عبيد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي. (١٩٩٩). الأسرار في الأصول والفروع في تقويم أدلة الشرع (الطبعة ١). (تحقيق: د. محمود توفيق الرفاعي) الأردن: وزارة الأوقاف والمقدسات الإسلامية.

القاضي محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي أبو يعلى. (١٩٩٠). العدة في أصول الفقه (الطبعة ٣). (تحقيق: د. أحمد بن علي المباركي) دون نشر.

القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي ابن العربي. (٢٠٠٣). أحكام القرآن (الطبعة ٣). (تحقيق: محمد عبد القادر عطا) بيروت: دار الكتب العلمية.

بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. (١٩٥٧). البرهان في علوم القرآن (الطبعة ١). بيروت: دار إحياء الكتب العربية.

تقي الدين أبو البقا محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي ابن النجار. (١٩٩٧). شرح الكوكب المنير (الطبعة ٢). (تحقيق: د. محمد الزحيلي ونزيه حماد) مكتبة العبيكان.

تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النمري الحراني ابن تيمية. (٢٠٠٤). مجموع الفتاوى. (جمع وترتيب: عبد الله بن محمد بن قاسم) المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

جلال الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم الشافعي المحلي. (٢٠١٥). شرح المحلي على جمع الجوامع في أصول الفقه (الطبعة ١). داغستان: دار الرسالة.

جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. (دون تاريخ). الإتقان في علوم القرآن. (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم) القاهرة: المشهد الحسني.

خالد بن عثمان السبت. (٢٠٠٥). قواعد التفسير – جمعاً ودراسة (الطبعة ١). القاهرة: دار بن عفان للنشر والتوزيع.

د. طارق عبد عون الجنابي. (١٩٧٤). ابن الحاجب النحوي: آثاره ومذهبه (الطبعة ١). بغداد: دار التربية للطباعة والنشر والتوزيع.

سيف الدين أبي الحسن علي بن محمد التغلبي الشافعي الآمدي. (٢٠١١). الإحكام في أصول الأحكام. (تحقيق: الشيخ إبراهيم العجوز) بيروت: دار الكتب العلمية.

شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي، و عبيد الوهاب بن علي السبكي وولده تاج الدين. (١٩٨٤). الإبهاد في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي (الطبعة ١). بيروت: دار الكتب العلمية.

محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي الطاهر بن عاشور. (١٩٨٤). التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد). تونس: الدار التونسية للنشر.

محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم. (١٩٧٧). شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل. بيروت: دار المعرفة.

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. (١٩٩٣). سير أعلام النبلاء (الطبعة ٩). (حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي) بيروت: مؤسسة الرسالة.

محمد بن جرير الطبري. (دون تاريخ). جامع البيان في تأويل آي القرآن. مصر: مصطفى البابي الحلبي.

محمد بن علي بن عبد الله اليمني الشوكاني. (١٩٩٣). نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار (الطبعة ١). (تحقيق: عصام الدين الصبابطي) مصر: دار الحديث.

محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي. (١٩٩٣). المستصفى من علم الأصول. (تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي) بيروت: دار الكتب العلمية.

وليد بن أحمد الزبيدي. (دون تاريخ). الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة. مانشتر: مجلة الحكمة.